

Distr.: General  
9 October 2019  
Arabic  
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١١٥ (ح) من جدول الأعمال

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى

## تعيين وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية

### مذكرة من الأمين العام

١ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢١٨/٤٨ بء، أن تُنشئ مكتباً لخدمات الرقابة الداخلية تحت سلطة الأمين العام، يكون رئيسه برتبة وكيل الأمين العام، وقررت أيضاً في ما يخص وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية ما يلي:

(أ) أن يكون خبيراً في ميادين المحاسبة، أو مراجعة الحسابات، أو التحليل المالي والتحقيقات، أو التنظيم، أو القانون، أو الإدارة العامة؛

(ب) أن يعينه الأمين العام بعد إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء وإقرار الجمعية العامة للتعيين. ولهذا الغرض يعين الأمين العام وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية مراعيّاً على النحو الواجب مبدأ التنابؤ الجغرافي، مسترشداً في ذلك بأحكام الفقرة ٣ (هـ) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٦ المؤرخ ٢ آذار/مارس ١٩٩٢ الذي قررت فيه الجمعية العامة على وجه الخصوص ألا يخلف، كقاعدة عامة، أحد مواطني دولة عضو مواطناً آخر من الدولة ذاتها في أية وظيفة عليا، وألا يكون هناك احتكار في الوظائف العليا من جانب مواطني أي دولة أو مجموعة دول؛

(ج) أن يعمل لفترة محددة واحدة مدتها خمس سنوات دون إمكانية التجديد؛

(د) ألا يقوم الأمين العام بإنهاء خدمته إلا لسبب وجيه وبموافقة الجمعية العامة.

٢ - وفي ضوء تلك الأحكام، يقترح الأمين العام تعيين فطومة ندياي (السنغال) وكيلا للأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية لفترة محددة مدتها خمس سنوات، تبدأ في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩ وتنتهي في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٤.

٣ - والأمين العام على ثقة من أن الجمعية العامة ستوافق على تعيين السيدة ندياي.

